

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٢٧٦٢ لسنة ٢٠٠٩**

**بشأن زيادة بدل الإقامة للعاملين بالجهاز الإدارى للدولة
والهيئات العامة ووحدات الإدارة المحلية
بمدينة مرسى علم والقرى التابعة لها بمحافظة البحر الأحمر
رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٦ لسنة ١٩٨٠ بتقرير بدل الإقامة للعاملين
بالمناطق التى تتطلب ظروف الحياة فيها تقرير هذا البدل والقرارات المعدلة له؛
وعلى اقتراح لجنة شئون الخدمة المدنية بجلستها المنعقدة فى ١٧/١٢/٢٠٠٦؛
وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قـرـر :**(المادة الأولى)**

يزاد بدل الإقامة للعاملين بالجهاز الإدارى للدولة والهيئات العامة ووحدات الإدارة
المحلية بمدينة مرسى علم والقرى التابعة لها بمحافظة البحر الأحمر ليكون (١٠٠ ٪) من
الأجر الأساسى وذلك أثناء إقامتهم بها وأياً كان موطنهم الأصلى.

(المادة الثانية)

يحظر الجمع بين هذا البدل وأى ميزة مقررة من بدل أو حافز أو مكافأة مقررة بسبب
الإقامة فى هذه المنطقة.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ ذى القعدة سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٢٥ أكتوبر سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف